

## من وزير المالية إلى

الموضوع: طلب توضيحات جبائية

المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 09 مارس 2015

لقد طلبتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه مدكم بتوضيحات حول:

- النظام الجبائي لوضع تجهيزات وآلات صناعية لشركة مصدرة كليا على ذمة شركة أخرى مصدرة كليا مبيين أن الاتفاقية التي سيتم إبرامها بين الطرفين تبين بصفة منفصلة مبلغ كراء العقار ومبلغ كراء الآلات والتجهيزات،
- قاعدة احتساب الأداء على القيمة المضافة لوحدة تبريد تمور لشركة مصدرة جزئيا تتولى شراء التمور وتخزينها ثم تصديرها أو بيعها محليا.

جوابا، يشرفني إعلامكم بما يلي:

### (1) في مادة الضريبة على الشركات

طبقا للتشريع الجاري به العمل تعتبر عمليات تصدير خاصة عمليات إسداء الخدمات إلى المؤسسات المصدرة كليا كما تم تعريفها بالتشريع الجبائي الجاري به العمل شريطة أن تكون ضرورية للنشاط الأصلي للشركة المتعلق بالتصدير.

وعلى هذا الأساس تعتبر عملية تصدير وتنفع بالامتيازات الجبائية بعنوان التصدير الأرباح المتأتية من عمليات كراء الآلات والتجهيزات لفائدة شركة مصدرة كليا التي تدخل في إطار إنجاز عمليات التصدير.

غير أن الأرباح المتأتية من كراء المعدات التي لا تدخل في إطار إنجاز عمليات التصدير أو من تسويغ العقارات لفائدة المؤسسات المصدرة كليا لا تعتبر عمليات تصدير على معنى التشريع الجبائي الجاري به العمل وتبقى مبالغ الكراء في هذه الحالة خاضعة للضريبة على الشركات وللخصم من المورد وذلك بنسبة:

- 1.5% مقابل كراء المعدات،

- 15% مقابل كراء العقارات.

## 2) في مادة الأداء على القيمة المضافة

تنتفع الشركات المصدرة كليا بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان اقتنائاتها الضرورية لنشاطها بما في ذلك عمليات الوضع على الذمة لتجهيزات وآلات صناعية وذلك على أساس شهادة في توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة تسلّم من قبل مصالح الجباية المختصة.

هذا، ويخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 6% نشاط تبريد التمر وبصفة عامة الغلال والخضر سواء تمّ للحساب الخاص أو لحساب الغير وذلك وفقا لأحكام الفصلين I و7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة والعدد 11 من الفقرة III من الجدول "ب" الملحق بنفس المجلة.

ويحتسب الأداء على القيمة المضافة على أساس سعر البيع مع إحتساب جميع المصاريف والأداءات والمعاليم بإستثناء الأداء على القيمة المضافة.

ويمكن للشركة موضوع الاستشارة طرح الأداء على القيمة المضافة الموظف على اقتنائاتها اللازمة لنشاطها وفقا لأحكام الفصل 9 من نفس المجلة.

وتقبّلوا، سيّدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام  
الحبيب الحليم اللواتي  
عن وزير المالية ويتفويض منه  
والوزير المالي  
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي